

شرح تنبیه الفقیہ وتفقیہ النبیہ 55 للشیخ عامر محمد بهجت

#بلاغ

عامر بهجت

طيب لست تنبیه المرتد کیف تكون توبته؟ نقول توبہ المرتد وتوبہ کل کافر و توبہ کل کافر اسلامہ. بان یشهد ان لا الله الا الله او ان محمدما رسول الله. واذا كانت ردته بجحد شيء معلوم من الدين بالضرورة. مثل کان يقول الصلاة ليست بواجبة او السنة ليست بمحرم.

فلا - 00:00:00

حينئذ لتوبته ان ينطق بالشهادتين لان هو اصلا ينطق لیل ونهار يقول اشهد ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله لكن ینکر وجوب الصلاة. نقول لا يکفي ان ان یدخل في الاسلام - 00:00:30
بل لابد مع ذلك ان یقر بما جحد. فيقول اشهد ان لا الله الا الله وان محمدما رسول الله. واقر ان الصلاة واجبة مثلا اذا كان کفره في جحد وجوب الصلاة - 00:00:40

هناك اربعة اصناف تعتبر ردتهم ردة مغلاظة لا تقبل فيها التوبہ والمقصود بعدم قبول التوبہ هنا عدم قبولها في الدنيا يعني في اسقاط الحد وليس عدم قبولها في الاخرة فاذا تاب وصدق توبته فالله عز وجل یعفو عنه یینه وبين الله. الاول منن لا تقبل توبتهم من سب الله عز وجل. الثاني - 00:00:50

من سب الرسول صلی الله علیه وسلم. الثالث من تكررت ردته. یتوب یرتد فاذا استتب قال خلاص یتوب. یرجع بیته ویعلن مرة ثانية. یاک؟ ثم یرجع وهکذا. فهذا خلاص یقتل من غير استجابة. لانه تكررت ردته. واخیرا الزنديق وهو الذي یعلن الاسلام - 00:01:10

قادم الناس یقول ابدا الاسلام هذا اعظم دین وانا اشهد ان لا الله الا الله محمد رسول الله فاذا جلس في مجالس خاصة قال خلاف ذلك و قال انا لا اؤمن بالاسلام ودخله الى الشياطین - 00:01:30
ان قالوا انا معکم. فاذا شهد الشهود ان هذا الرجل یبطن الكفر ویذكره في مجالس الخاصة فحين اذ یقتل ردة ولا یستتاب لانه اصلا هو الظاهر یعلن الاسلام هذا بالنسبة للردة وقد سبق معنا ان المعاصي منها ما فيه حد ومنها ما فيه کفارة ومنها ما لا حد فيه ولا کفارة. الحدود عرفناها - 00:01:40

کفارات کثيرة منها کفارة قتل آآ الخطأ وقتل العمد قتل شبه العمد وقتل الخطأ وهي عتق رقبة فان لم یجد في صيام شهرین متابعين في اليمین فکفارته تحریر رقبة او اطعام عشرة مساکین او کسوة عشرة مساکین یختار واحد من هذه الثلاثة ان عجز عنها الثلاثة کلها - 00:02:00

ننتقل الى صيام ثلاثة ایام ما هو على طول صيام ثلاثة ایام لا ما ینتقل الى الصيام الا اذا عجز عن الثلاثة. والصيام ثلاثة ایام لابد ان تكون متابعة ومن الكفارات کفارة الجماع في نهار رمضان وقد سبقت وعدم الوفاء بالذر وهذا سیأتي یبیانه والبقية سبقت معنا. طیب بالنسبة للیمین - 00:02:20

نحن قلنا من کفارات الحنف في اليمین. طیب ما هي اليمین التي تجب فيها الكفارة؟ اليمین التي تجب فيها الكفارة هي ما تحقق فيها هذه الشروط. الشرط الاول ان يكون الحالف مکلفا خرج به الصبی والمجنون فھی منهم لیست من یجب کفارة. الثاني ان يكون مختارا في الحلف لو قیل له احلف والا قتلناك فحلف - 00:02:40

القتل فهذا ليست يمينا منعقدة ولو خالفها لا تجب عليه الكفارة. الثالث ان يكون قاصدا عقد اليمين خرج به لغو بعض الناس تجري اليمين على لسانه من غير قصد. والله تتعذر معنا والله تتعذر معنا لا والله ما ماني برايح لفلان. ثم يروح لفلان وهو ما - 00:03:00 هل عليه كفارة؟ ها؟ ليس عليه لأن هذه من لغو اليمين لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اليمين اما بالنسبة للشرط الذي بعده نقول يشترط لانعقاد اليمين ان يكون الحلف بالله عز وجل او بصفة من صفاته فلو حلف بغير الله عز وجل فهذا لا -

00:03:20

ولا تتعقد ولا كفارة فيها اذا حلف. واما المحلوف عليه فلا تجب الكفارة الا اذا حلف على امر مستقبل ممكن. اما لو حلف على الماضي الكذب فهذا اليمين الغموس ولا كفارة فيها ويأثم. وان حلف على امر ماض يظن صدق نفسه. مثل ما لو قال - 00:03:40 فلان رجع من السفر قالوا لا ما رجع قال والله انه رجع انا شفته. ثم تبين انه رأى رجل يشبهه. فهو يظن صدق نفسه. فهذا لا كفارة بها الشرط الاخير ان يحيث في يمينه فلا تجب الكفارة بمجرد اليمين الا اذا حلف والحنف هو ان يفعل ما حلف على - 00:04:00 ترکه او يترك ما حلف على فعله. تمام؟ مختارا عالما ذاكرا. كيف مختارا؟ قال والله ما ادخل بيت فلان جاءه اثنين من الاقوياء وحملوه حملها وادخلوه الى بيت فلان. يجب عليه الكفارة لا ما يجب لان حنته عن غيرك - 00:04:20

مكره. الثاني ان يكون الحاج حنفه عن علم. اما لو دخل بيت فلان قالوا قال والله ما ادخل دار زيد. فقال نروح لدار عمرو تجي معنا؟ قال اجي معكم. دخلوا به الى دار زيد هو ما يعرف دار زيد. فلما دخل قال تراك في دار زيد. فهنا حنته غير عالم بالحنث - 00:04:40 فلا تجب الكفارة واخيرا ان يكون ذاكرا ليمينه. اما لو نسي اليمين وفعل ما حلف على ترکه مع نسيانه فهذا لا تجب عليه الكفارة طيب قد يحلف الانسان على يمين ثم يقع اشكال في تفسير الشيء الذي حلف عليه فكيف نفسره؟ مثل - 00:05:00 رجل قال والله لا اكلم هذا اليهودي وشار الى شخص. ثم هذا اليهودي اسلم ودخل بالاسلام فكلمه هل يحيث؟ ولا ما يحيث؟ نقول نرجع اول شيء الى النية نقول يا فلان انت - 00:05:20

نويت لا اكلم هذا اليهودي يعني لانه يهودي ما دام على يهوديته قال اي نعم هذا اللي نويته فكلمه بعد اسلامه يحيث لا يحيث لانه نوى ما دامه يهودي كده وان قال لا انا نويت اني ما اكلمه ابدا حتى لو اسلم فكلمه بعد اسلامه يحيث ولا لا؟ يحيث - 00:05:40 طيب قال والله يا اخي انا ما اتذكر النية هي امر قلبي وانا من زمان هذى اليمين حلفتها يقول طيب تعال نرجع بعد النية الى سبب اليمين ما سبب هذا اليمين؟ قال رأيته يحمل التوراة في يده فقلت والله لا اكلم هذا اليهودي. كلمه بعد اسلامه - 00:06:00 يحيث ولا لا؟ ما يحيث لان السبب اليمين يبين لنا هذا الامر. فان كان سبب اليمين امر شخصي ما له علاقة بهوديته قال سرق مني شيء فحلفت قلت والله لا اكلم هذا اليهودي. كلته بعد اسلامه نقول هل رد عليك الشيء اللي سرقوه؟ قال لا - 00:06:20 فكلمه بعد اسلامه يحيث ولا لا؟ يحيث لانه سبب اليمين فسر لنا اليمين. اذا لم يوجد سبب قال ما اتذكر السبب؟ نقول نرجع الى التعين قلت فلان ان لا اكلم هذا اليهودي عينت الشخص اذا لا تكلمه حتى لو اسلم فلو كلته بعد اسلامه فانك تحث بذلك. ويرجع في تفسير - 00:06:40

اللفظ الى الحقيقة الشرعية ثم الى الحقيقة العرفية ثم الى الحقيقة اللغوية. مثل الحقيقة الشرعية لو قال والله ما اصلي في بيت زيد والله ما اصلي في بيت زيد وذهب تعشى عند زيد وقال جاد الله عليكم. الله يوسع عليكم. يحيث ولا ما يحيث - 00:07:00 الصلاة في اللغة الدعاء لكن نقول الاصل ان نفسن بالحقيقة الشرعية الدعاء ليس هو الصلاة بالحقيقة الشرعية. ثم اذا تعذرت الحقيقة الشرعية ثم الحقيقة اللغوية مثل على الحقيقة العرفية بعض الناس يسمون الرز عيش اهل الكويت - 00:07:20 وبعض الدول اذا قالوا العيش يقصدون به في عرفهم ايش؟ الرز. وعندنا في اغلب المناطق يسمون العيش على الخبز فلو قال الرجل والله ما اكل عيش واكل رز يحيث ولا ما يحيث؟ حسب العرف ان كان - 00:07:40 من اهل الكويت يحيث وان كان من اهل ابها والمجاردة وجمعة ربعة يحيث ولا لا؟ ما يحيث. واضح؟ لانه يرجع فيها الى الحقيقة العرفية. فاما ان تعذر الحقيقة العرفية فتحمل على الحقيقة اللغوية - 00:08:00 وهو المعنى اللغوي من الكفارات اللي سبقت مسألة النذر والنذر ايها الاخوة الكرام يشترط لصحة النذر ان يكون النذر عاقلا بالغا وهل

يشترط ان يكون مسلما ولا لا؟ لا ما يشترط ولها النذر يصح من الكافر فلو نذر الانسان في حال كفره كافر نذر ان - 00:08:20
بالمسجد الحرام ثم اسلم يجب عليه الوفاء بالنذر ولا لا؟ يجب فالنذر يصح من الكافر. والنذر انواع عند النذر المطلق بان يقول الرجل
للله عليه نذر ويسكت. فما الواجب؟ قال لله علينا. يقول الواجب - 00:08:40

كفاره يمين هذا الاول. الثاني نذر اللجاج والغضب وهو ان يعلق نذرها على شيء يقصد الحث عليه فعله او على تركه. مثل يقول لله
علي نذر اني لو زرت فلان ان اصوم شهرا يقصد منع نفسه من ايش - 00:09:00

من زيارة فلاره فالواجب فيه كفاره يمين او ان يتحقق ما يضر يعني نقول لما تصوم شهر او تكفر عن يمينك واضح؟ طيب الثالث
نذر المباح قال لله علي نذر اني اشتري جهاز جوال جديد نقول يا اما تشتري - 00:09:20

جهاز يا اما تكفر عن يمينك تخير بين فعلي وبين كفاره يمينك. طيب اذا نذر معصية قال الله علي نذر ان اقتل فلانا. نقول لا يجوز ان
بها ويجب عليه كفاره يمين. واما نذر التبرر وهو نذر الطاعة سواء كان مطلقا او معلقا. المطلق يقول لله علي انا اذوق - 00:09:40
للله عليه نذر ان اصوم شهرا. تمام؟ لله علي نذر ان اصوم شهرا. نقول يجب عليك ان تصوم شهر ولا يجزئه ان تكفر كفاره يمين يبقى
في ذمتك يجب ان تصوم هذا الشهر. وان كان معلقا على شرط قال لله عليه اذا نجحت في الثانية العامة اني اصوم شهر - 00:10:00

اذا نجح يجب ان يصوم الشهر هل يكفي عنها كفاره مين لا ما يكفي عنها كفاره يمين واما ما نجحت خلاص ما ينجب عليه حتى
المعاصي التي ليس فيها حد وليس فيها كفاره يعزز فيها القاضي بما يراه. وشروط التعزير اربعة اولها ان يكون التعزير - 00:10:20
على معصية الله حد فيها ولا كفاره. اما المعصية التي فيها حد لو مثلا سارق سرق. قال القاضي بنعزره بدل ما نقطع يده. خلينا
بالسجن نقول لا التعزير لا يكون الا بمعصية اما المعصية اللي فيها حد فيقتصر فيها على الحد - 00:10:40